

**قرار رقم ( ٥١ ) لسنة ٢٠٢٠**  
**بتحويل بعض موظفي وزارة البلدية والبيئة**  
**صفة مأموري الضبط القضائي**

**النائب العام،**

بعد الاطلاع على القانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٤م، بإصدار قانون الإجراءات الجنائية وتعديلاته وبخاصة على المادة (٢٧) منه، وعلى القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٠م بشأن حظر سكن تجمعات العمال داخل مناطق سكن العائلات وتعديلاته، وعلى اقتراح وزير البلدية والبيئة،

**قرر الآتي:-**

**المادة ( ١ )**

يكون لموظفي وزارة البلدية والبيئة التالية أسماؤهم، صفة مأموري الضبط القضائي، في ضبط وإثبات الجرائم التي تقع بالمخالفة لأحكام القانون المشار اليه، والقرارات المنفذة له وهم:-

م	الإسم	المسمى الوظيفي
١	سعيد حمد محمد ابوسطوه الهاجري	رئيس قسم الرقابة الفنية
٢	مسفر مبارك ترحيب نايفه الهاجري	مشرف تفتيش رخص بناء أول

فني توثيق رابع	فيصل علي بدر الزوري	٤
سكرتير أول	ناصر راشد فرهود رقيب الهاجري	٥
ملاحظ عمال خدمات ثاني	محمد عبدالرحمن عبدالله عبدالرحمن الدسم	٦
مفتش رخص بناء ثاني	خالد رشدان سعيد المري	٧
كاتب استقبال رابع	عبدالرحمن بشيت ساير الشمري	٨
مفتش رخص بناء أول	عبدالله علي ناصر ال عمران القبيسي	٩
مراقب رخص بناء رابع	محمد حمد علي المري	١٠
مراقب رخص بناء أول	محمد زايد محمد طرجم السهلي	١١
مراقب رخص بناء ثاني	محمد حمد محمد حمزان المري	١٢
مراقب أراضي أول	حمد عوجان راشد الخيارين	١٣
معاون مراقب رخص بناء أول	خالد محمد عبدالله صالح البريد	١٤
باحث شؤون إدارية ثالث	عيسى منصور راشد علي الخاطر	١٥
مراقب أراضي أول	صالح محمد طالب عقيل النابت	١٦
مراقب أملاك دولة ثالث	علي حمد جابر العاض المري	١٧

## المادة ( ٢ )

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره،  
وينشر في الجريدة الرسمية.

**د. علي بن فطيس المري**  
**النائب العام**

صدر بتاريخ : ٢٣ / ٨ / ١٤٤١ هـ

الموافق : ١٦ / ٤ / ٢٠٢٠ م